ابن قاسم على البهجة أقول الأقرب الثاني ع ش قوله ( بكمال القوى النطقية الخ ) المراد بها القوى الدراكة ووجه كون العبادات مكملة لها أن المتلبس بها متوجه إلى عالم القدس معرض عن عالم الشهوات والمداومة على هذا الأمر سبب لصفاء النفس ومزيد استعدادها للاستفاضة من المبدأ الفياض بإفاضة ما هو سبب للسعادة الأبدية من معرفته ومعرفة صفاته وأفعاله سبحانه وتعالى على حسب الطاقة البشرية بصري عبارة ع ش قوله النطقية أي الإدراكية سم على حج وقال في هامش شرح البهجة أي العقلية اه ومعناهما واحد ثم قال وهل المراد بكمالها بها أنها تزيل نقصا يكون لولاها أو أنها تفيد اعتبارها والاعتداد بها فيه نظر ولا مانع من إرادة الأمرين انتهى انتهت قوله ( التحرز عن الجنايات ) الأولى ومكملها معرفة أحكام الجنايات ليعلم الجناية المحمودة شرعا كالجهاد ونحوه فيستعملها فيها والمذمومة شرعا كالجناية على مسلم ظلما فيردعها عنها فليتأمل بصري قوله ( وقدمت الأولى ) أي العبادات نهاية قوله ( لشرفها ) عبارة المغني اهتماما بالأمور الدينية اه وعبارة النهاية لتعلقها بالأشرف اه وهو الباري سبحانه وتعالى ع ش وقال الرشيدي أي كمال القوى النطقية خلافا لما في حاشية شيخنا اه قوله ( لأنه الأصل في آلتها ) أي وغيره كالتراب وأحجار الاستنجاء بدل منه مغني قوله ( هذا الكتاب ) أي كتاب الطهارة قوله ( على جميع الكتاب ) أي المنهاج قوله ( بالآية ) وقوله دليله الخ أي الكتاب ويحتمل الماء قوله ( إذا كان الخ ) أي الدليل على أن المدلول مذكور إجمالا في الترجمة فالمدلول الإجمالي متقدم على الدليل سم قوله ( ينطبق عليها أكثر الخ ) فيه قلب والأصل كما في المغني تنطبق على أكثر مسائل الباب قوله ( أكثر المسائل ) ينافي قوله قاعدة كلية قوله ( ولم يراع ذلك ) أي افتتاح الباب بدليله قوله ( اختصارا ) علة لعدم مراعاة المصنف لمسلك المحرر تبعا لإمام المذهب قوله ( مستمرا ) أي لا منقطعا كما يتوهم من الماضي قوله ( عن عظمتنا ) أي كما يشعر به ضمير العظمة سم قوله ( أي الجرم المعهود ) هو الأقرب كنز اه سم قوله ( أو السحاب ) عبارة المغني وهل المراد بالسماء في الآية الجرم المعهود أو السحاب قولان حكاهما المصنف في دقائق الروضة ولا مانع أن ينزل من كل منهما انتهت والظاهر أن محصل كلام الشارح جمع بين القولين بحسب الظاهر وإبطال للثاني ورده إلى الأول بحسب الحقيقة نعم لو عبر بالإنزال الأولى والثانوي بدل الابتداء والانتهاء لكان أولى بصري قوله ( فيه عموم ) قد يشكل العموم بنبع بعض الماء الطهور من الأرض إلا أن يثبت أن أصل كل ماء ينبع من الأرض من السماء سم قوله ( من حيث الخ ) للتعليل قوله ( أنه ) أي نزول هذه الآية قوله ( وبهذا )

إلى قوله وأنه الأصل في النهاية والمغني قوله ( وبهذا ) ضبب بينه وبين قوله للامتنان سم قوله ( منه ) أي من قوله تعالى ! ! نهاية ويصح إرجاع الضمير إلى لفظ الماء في الآية .

قوله ( إذ لا امتنان بالنجس ) يتأمل ما المانع من صحة الامتنان بشيء وإن قام غيره مقامه سم على حج اه ع ش وقد يقال لا كبير موقع له ومن ثم قال بعضهم المراد نفي كمال الامتنان بجيرمي قوله ( ومن ثم ) أي من أجل إفادته الظاهرية قوله ( وإلا لزم التأكيد الخ ) أي ولو جعل الطهور بمعنى الطاهر لزم التأكيد لأن الطهارة مستفادة من لفظ تأسيسا أي مفيدا لمعنى لم يفده ما قبله ع ش .

قوله ( ويدل الخ ) في دلالته نظر سم قوله ( لذلك ) أي لكون الماء مطهرا لغيره كما هو صريح غيره وإن أوهم صنيعه رجوع الإشارة لكون طهور في الآية بمعنى مطهر لغيره وبه يندفع ما مر عن سم آنفا على أن الآيات يفسر بعضها بعضا قوله ( أيضا ) أي كقوله تعالى ! ! قوله ( وإنه